



الرقم:  
التاريخ:  
المشروعات:

الموارد البشرية

### عقد عمل موظف رسمي

الاسم	الجنسية	الهوية الوطنية	البريد الإلكتروني	الجوال
أحمد بريكان عبدالله الشمرى	سعودي	١٠٨٦٧٨٢٩٣٣	Ahmad-1925@hotmail.com	٥٤٥٠١٠٥١٢

بعون الله تم إبرام هذا العقد بين كل من :  
 الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل . ومركزها الرئيسي .. حائل .. وعنوانها البريدي ص.ب: ٢٤٧٧ الرمز البريدي ٨١٥٤١ هاتف رقم / ١٦٥٤٣٢٣٢٠ ، السجل التجاري رقم / ٣٣٥٠٠٢٥٧٨ .  
 ويمثلها في هذا العقد المدير التنفيذي الدكتور : عبدالرحمن صالح الحمدان . ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول .  
 والعامل الموضح اسمه وببياناته أعلاه ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني .  
 واتفاقاً الطرفان وتراضياً ، بعد أن أقرا بأهليتها الكاملة المعترفة شرعاً ونظاماً وفق ما يلي :

#### البند الأول: الوظيفة ومكان العمل:

اتفق الطرفان على أن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول (متفرغاً) تحت إدارته وإشرافه ، و مباشرة الأعمال التي يكلف بها وفقاً لاحتياج العمل ، وأن يقوم بكافة ما يسند إليه من أعمال ، وأن لا يلتتحق بأي عمل آخر في أي جهة أثناء سريان العقد .

#### البند الثاني: مدة العقد:

أ- أبرم هذا العقد لمدة (عام) تبدأ من ١٢/١٦/٢٠٢٠ و حتى ١٦/١٢/٢٠٢١ م ، وتتجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر قبل نهاية العقد برغبته بعدم التجديد قبل نهايته بمدة لا تقل عن ستين يوماً .  
 ب- يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة مدتها تسعين يوماً ابتداءً من تاريخ بدء العقد الموضحة في الفقرة (أ) أعلاه .

#### البند الثالث: واجبات الطرف الأول :

أ. يجب على الطرف الأول ما يلي :

- أن يعامل الطرف الأول بالاحترام اللائق وفق (المادة رقم ٦١ ) من نظام العمل .
- أن يمتنع عن كل قول أو فعل يمس دين أو كرامة الطرف الثاني وفق (المادة رقم ٦١ ) من نظام العمل .
- يدفع للطرف الثاني عند نهاية كل شهر (ميلادي) راتباً أساسياً مقداره (٨٠٠) ريال وبدل نقل (٥٠٠) ريال ، في حال عدم تأمين المواصلات من قبل الطرف الأول ، ويوقف البدل أثناء الإجازات أياً كان نوعها، بالإضافة إلى ما يستحقه من بدلات أخرى وفق ما يصدر من مجلس الادارة أو المدير التنفيذي وفق لائحة الجمعية .
- يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وسداد الاشتراكات حسب اذنها.

551609000

0165432320

ص 2477 - 81451

0165321266

حساب عامل

0551609111

حساب عامل

q hail.org.sa

حساب أوقاف

hail@ghail.org.sa

حساب عامل

SA0380000258608010341732

SA1480000118608010230000

SA2280000118608010118791

حساب عامل

حساب عامل

حساب عامل

SA561000037154773000104

SA7905000068200608961000

حساب عامل

حساب عامل بنك العربي الوطني

SA7315000999117868750002

SA1130400108054870630011



الرقم: .....  
التاريخ: .....  
المشفوعات: .....

٥. يلتزم الطرف الأول بتوفير الرعاية الطبية للطرف الثاني بالتأمين الصحي ، وفقاً لاحكام نظام الضمان الصحي  
التعاوني.

### **البند الرابع الإجازات :**

- ١.١. يستحق الطرف الثاني عن كل عام إجازة سنوية مدتها (٣٠) يوماً مدفوعة الأجر، ويحدد الطرف الأول تاريخها خلال سنة الاستحقاق ، وفقاً لظروف العمل ؛ وللطرف الأول تأجيل الإجازة بعد نهاية سنة استحقاقها لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً كما له موافقة الطرف الثاني كتابة، تأجيلها نهاية السنة لسنة الاستحقاق، وذلك حسب مقتضيات ظروف العمل ، بالإضافة إلى ما يستحقه من إجازات أخرى وفقاً مما ورد في نظام العمل .
- ١.٢. يلتزم الطرف الثاني التمتع بإجازته السنوية في سنة استحقاقها ، وليس له تأجيلها أو الاحتفاظ بها إلى السنة التي تلي سنة الاستحقاق أو المطالبة بتعويض عنها، أثناء خدمته أو عند انتهاء خدمته .
- ١.٣. يوقف صرف بدل النقل للطرف الثاني أثناء الإجازات أياً كان نوعها وفق المادة (١٦) من لائحة الرواتب والبدلات .

### **البند الخامس واجبات الطرف الثاني :**

١. أن ينجذب العمل الموكلا إليه وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول ، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الآداب العامة ، ولم يكن في تنفيذها ما يعرض للخطر .
٢. أن يعتنى عناية كافية بالآلات والأدوات والمهام والخدمات المملوكة للطرف الأول الموضوعة تحت تصرفه ، أو التي تكون في عهده ، وأن يعيده إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .
٣. أن يلتزم حسن السلوك والأخلاق أثناء العمل ، وفي جميع الأوقات يلتزم بالأنظمة والأعراف ، والعادات ، والآداب أمرعية في المملكة العربية السعودية ، وكذلك بالقواعد ، واللوائح ، والتعليمات المعمول بها لدى الطرف الأول ، ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .
٤. أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الكوارث والأخطار التي تهدد سلامه مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه .
٥. أن يخضع - وفقاً لطلب الطرف الأول - للفحوص الطبية التي يرغب الطرف الأول في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل أو أثناء للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية .
٦. أن يحفظ جميع الأسرار المهنية المتعلقة بالعمل أو الجمعية التي من شأن إفشائها الإضرار بمصلحة الطرف الأول .
٧. الموافقة على استقطاع الطرف الأول للنسبة المقررة عليه من الراتب الشهري للاشتراك في المؤسسة العامة للتامينات

الاجتماعية



0551609000 0165432320 0165321266 0551609111  
حالي حالي حالي حالي  
2477 - 81451 حسابات qmail.org.sa hail@ghail.org.sa  
حساب عام حساب عام حساب عام حساب عام  
SA0380000268608010341732 SA1480000118608010230000 SA2280000118608010118791  
حساب عام حساب عام حساب عام حساب عام  
SA561000037154773000104 SA790500068200608961000 SA7316000999117868760002 SA1130400108054870630011  
حساب عام البنك العربي الوطني حساب عام بنك البلاد



### البند السادس : ساعات العمل والراحة الأسبوعية :

(أ) يلتزم الطرف الثاني بأن يعمل لدى الطرف الأول ولمدة ثمان ساعات عمل يومياً ولا تزيد عن (٤٨) ساعة أسبوعياً، وتخفض إلى ست ساعات عمل في شهر رمضان المبارك بحيث لا تزيد عن (٣٦) ساعة أسبوعياً وفقاً للمادة (٩٨) من نظام العمل موزعة حسب ما تقتضيه مصلحة العمل ، ويلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني أجراً إضافياً عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجراً الساعة ، مضافاً إليه (٥٠٪ من الراتب الأساسي).

(ب) يثبت الطرف الثاني حضوره وانصرافه حسب الطريقة التي يحددها الطرف الأول لمتابعة ساعات الدوام وكذلك عليه الامتثال للتلفتيش متى طلب منه ذلك.

(ج) يحق للطرف الثاني الحصول على راحة ( عطلة ) أسبوعية لا تقل عن أربع وعشرين ساعة متتالية وبأجر كامل ولا يجوز تعويض يوم الراحة بمقابل .

### البند السابع : انتهاء العقد أو إنهاءه :

أ. ينتهي هذا العقد في أي من الأحوال التالية :

١. اذا انتهت المدة المحددة في العقد .

٢. اذا اتفق الطرفان على انهائه ، بشرط ان تكون موافقة الطرف الثاني كتابية ، وفق المادة (٧٤) من نظام العمل.

٣. بلوغ الطرف الثاني سن التقاعد وهي (٦٠) سنة.

٤. القوة القاهرة .

٥. اغلاق الجمعية نهائياً.

٦. إنهاء النشاط الذي يعمل فيه الطرف الثاني.

٧. انخفاض مستوى الأداء لمدة ثلاثة أشهر خلال سنة العقد ، بناء على تقارير الأداء الوظيفي أو الانجاز .

ب. يحق للطرف الأول فسخ العقد دون مكافأة أو إشعار الطرف الثاني أو تعويض في الحالات التالية ، على أن يتيح للطرف

الثاني الفرصة لكي يبدي أسباب معارضته للفسخ :

١. إذا وقع من الطرف الثاني اعتداء بدني أو لفظي على صاحب العمل أو المدير المسؤول أو أحد رؤسائه أو زملائه أثناء العمل أو بسببه .

٢. إذا لم يؤدّ الطرف الثاني التزاماته الجوهرية المرتبطة على عقد العمل أو لم يطع الأوامر المشروعة أو رفض ما يسند إليه من أعمال ، أو لم يراع عمداً التعليمات - المعلن عنها في مكان ظاهر من قبل الطرف الأول - الخاصة بسلامة العمل والعمال رغم إنذاره كتابة .

٣. إذا ثبت اتباع الطرف الثاني سلوكاً سيئاً أو ارتكابه عملاً مخلاً بالدين أو الشرف أو الأمانة .

0551609000

0165432320

0165321266

0551609111

٣٣ حائل

ص

٢477

-

81451

حساب اوقاف

حساب

مساء

حساب

حساب

SA0380000258608010341732

حساب

SA1480000118608010230000

حساب

SA2280000118608010118791

حساب عابر ببنك البلاد

حساب

عام

حساب عابر بنك الراجحي

حساب

عام

حساب

حساب

حساب

حساب

حساب

عام

حساب



الرقم:  
التاريخ:  
المشروعات:

الموارد البشرية

٤. إذا وقع من الطرف الثاني عمداً أي فعل أو تقصير يقصد به إلحاق خسارة مادية بالطرف الأول على شرط أن يبلغ الطرف الأول الجهات المختصة بالحادث خلال أربع وعشرين ساعة من وقت علمه بوقوعه .
٥. إذا ثبت أن الطرف الثاني لجا إلى التزوير ليحصل على العمل .
٦. إذا تغيب الطرف الثاني دون سبب مشروع ثلاثة أيام خلال السنة الواحدة أو خمسة عشر يوماً متتالية .
٧. إذا ثبت أن الطرف الثاني استغل مركزه الوظيفي بطريقة غير مشروعة للحصول على نتائج ومكاسب شخصية .
٨. إذا ثبت أن الطرف الثاني أفشى الأسرار الخاصة بالعمل الذي يعمل فيه ، أو ثبت حصوله على وثائق أو قرارات أو غير ذلك من الوثائق الرسمية التي لا تخصل دون إذن من الطرف الأول .
٩. إذا ثبت أن الطرف الثاني يعمل بوظيفة أو عمل آخر في جهة أخرى أثناء سريان العقد .
- ت. يحق للطرف الثاني أن يترك العمل دون إشعار ، مع احتفاظه بحقوقه النظامية كلها في الحالات التالية :
١. إذا لم يقم الطرف الأول بالوفاء بالتزاماته العقدية أو النظامية الجوهرية إزاء الموظف .
٢. إذا وقع من الطرف الأول أو من أحد أفراد أسرته ، أو من المدير المسؤول اعتماده يتسم بالعنف ، أو سلوك مخل بالأداب نحو الموظف أو أحد أفراد أسرته .
٣. إذا كان في مقر العمل خطير جسيم يهدد سلامة الموظف أو صحته ، بشرط أن يكون الطرف الأول قد علم بوجوده ، ولم يتخذ من الإجراءات ما يدل على إزالته .

### **البند الثامن: مكافأة نهاية الخدمة**

١- يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول ، أو بانتهاء مدة العقد ، أو نتيجة لقوة قاهرة ، مكافأة قدرها :

- أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى .
  - أجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ويستحق الطرف الثاني مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل ، وتحسب المكافأة على أساس الراتب الأخير ، دون بدل غلاء المعيشة إن وجد .
- بـ- في حال إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين دون سبب مشروع ، يحق للطرف الآخر مقابل هذا الإنها تعويضاً قدره (٣٠٠) ثلاثة آلاف ريال .

جـ- إذا كان انتهاء علاقة العمل بسبب استقالة الطرف الثاني ، يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة ، بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين ، ولا تزيد على خمس سنوات ، ويستحق ثلثيتها ، إذا زادت مدة خدمته على خمس سنوات متتالية ولم تبلغ عشر سنوات ، ويستحق المكافأة كاملاً إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر .

0551609000 0165432320 0165321266 0551609111  
نماء حائل qhail.org.sa hail@qhail.org.sa حساب عام  
حالي ٢٤٧٧ - ٨١٤٥١ حساب آنف ص ٤ حساب عام  
حساب زكاة حساب عام  
SA0380000258608010341732 SA1480000118608010230000 SA2280000118608010118791  
حساب عام  
حساب عالم حساب عالم حساب عالم  
SA5610000037154773000104 SA7905000068200608961000 SA731500099911786875002 SA1130400108054870630011  
حساب عام البنك العربي الوطني حساب عام بنك البلاد

# الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل

تصريح رقم: ٢٢٢

المورد البشرية



الرقم:  
التاريخ:  
المشروعات:

د- اتفق الطرفان على الا يحسب بدل (غلاء المعيشة) - في حال صرفه - ضمن أجر الطرف الثاني الذي تسوى على أساسه مكافأة نهاية الخدمة، لكونها قابلة بطبيعتها للزيادة أو النقص أو الإلغاء ، وليس ضمن البدلات المعتمدة في لائحة الرواتب والبدلات للجمعية.

هـ احتساب مكافأة نهاية الخدمة وفق التاريخ الميلادي .

وـ يتلزم أي من الطرفين عند إنهائه للعقد، بإشعار الطرف الآخر كتابةً قبل الإنفاء بمدة لا تقل عن (٣٠) يوماً.

## البند التاسع النظام الواجب التطبيق :

١. يخضع هذا العقد لنظام العمل ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له : في كل مالم يرد به نص في هذا العقد.

٢. يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات ، والعقود السابقة الموقعة مع الطرف الثاني ، الشفهية منها أو الكتابية.

٣. في حال نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد ، فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا

العمالية في المملكة العربية السعودية.

## البند العاشر قواعد التأديب :

تخضع العقوبات والجزاءات والحسوميات التي يجوز توقيعها على الطرف الثاني وفق نظام العمل ولائحته التنفيذية.

## البند الحادي عشر الإخطارات والإشعارات :

١. تتم الإخطارات والإشعارات بين الطرفين كتابة على العنوان الموضح بصدر هذا العقد ، عن طريق التسليم المباشر أو البريد الإلكتروني أو البريد الممتاز أو البريد المسجل لكل من الطرفين أو عن طريق الرسائل النصية ويتلزم كل طرف بإشعار الطرف الآخر خطياً في حال تغيير العنوان الخاص به ، أو البريد الإلكتروني أو الجوال ، وإلا اعتبر العنوان أو البريد الإلكتروني أو الجوال المدونة أعلاه هم المعمول بهم نظاماً .

٢. حرر هذا العقد من نسختين أصليتين ، وقد تسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها.

الطرف الثاني

الاسم : أحمد بريكان عبدالله الشمرى

التواقيع :

التاريخ:

الطرف الأول

الاسم : د. عبدالرحمن صالح الحمدان

التواقيع :

التاريخ:

٢٤٤٠٢٥٦٨

رجال ٥٥٥١٦٠٩٠٠٠

0165432320

0165321266

نساء ٥٥٥١٦٠٩١١١

حائل

2477

- 81451

حساب

أوقاف

حساب

عام

SA0380000268608010341732

SA1480000118608010230000

SA2280000118608010113791

حساب

عام

SA5610000037154773000104

SA7905000068200608961000

حساب

عام

حساب عام البنك العربي الوطني

حساب عام بنك البلاد

A

SA7315000999117868750002

SA1130400108054870630011



### محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤٢ / ٧)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:  
فإن في يوم الأربعاء الموافق ٤/٣٠ / ١٤٤٢ هـ اجتمع أعضاء مجلس الإدارة لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل في قاعة اجتماعات الجمعية.

#### أعضاء مجلس الإدارة :

نائب الرئيس	د. عبد الله بن محمد البطي	الرئيس	د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان
عضو	عبد العزيز بن محمد العتيق	المؤول المالي	عبد الكريم بن صالح آل علي
عضو	عبد الرحمن بن إبراهيم الرخيص	عضو	حمود بن حمدان الطوالة
عضو	عيادة بن عبد الله الشمرى	عضو	عبد الله بن محمد الخليل
عضو	عaid جريوع عايد الشمرى	عضو	محمد عبيد محمد الشيحي
		عضو	سلامة عبيد سلامه الشمرى

وقد تغيب عن الاجتماع كل من :

١- عبد الرحمن إبراهيم الرخيص

٢- اتفق المجتمعون على التالي :

أولاً : استكمالاً لمتطلبات نظام الجودة (ريز) تم الاطلاع على نماذج الأفصاح والتعهد الخاصة بسياسة تعارض المصالح المعتمدة من قبل مجلس الإدارة رقم (٤٢/٢)  
 وتاريخ ١٤٤٢/١/١٤هـ وتم تبليغ نماذج الأفصاح والتعهد من قبل أعضاء المجلس .

التوقيع	الرأي	عمله	الموقون
صرا فهم	رئيس المجلس	د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان	د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان
صرا فهم	نائب الرئيس	د. عبد الله بن محمد البطي	د. عبد الله بن محمد البطي
صرا فهم	المؤول المالي	عبد الكريم بن صالح آل علي	عبد الكريم بن صالح آل علي
صرا فهم	عضو	عبد العزيز بن محمد العتيق	عبد العزيز بن محمد العتيق
صرا فهم	عضو	عبد الله بن محمد الخليل	عبد الله بن محمد الخليل
صرا فهم	عضو	عيادة بن عبد الله الشمرى	عيادة بن عبد الله الشمرى
صرا فهم	عضو	حمود بن حمدان الطوالة	حمود بن حمدان الطوالة
صرا فهم	عضو	محمد عبيد محمد الشيحي	محمد عبيد محمد الشيحي
صرا فهم	عضو	سلامة عبيد سلامه الشمرى	سلامة عبيد سلامه الشمرى
صرا فهم	عضو	عايد جريوع عايد الشمرى	عايد جريوع عايد الشمرى

انياً : إشارة إلى قرار مجلس الإدارة (٤٢/٤) وتاريخ ١٤٤٢/٣/١١هـ بشأن تشكيل لجنة من أعضاء مجلس الإدارة لاختيار مدير تنفيذي للجمعية وذلك بناءً على اشتراط وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بأن لا يكون المدير عضواً في مجلس الإدارة وإن يكون متفرقاً عليه وبعد إكمال اللجنة للأعمالها من إعلان وفرز ومقابلات وترشيح ورفع التوصيات لمجلس الإدارة . وبعد المداولة بين أعضاء المجلس فقد تم اتفاق أعضاء المجلس على تعيين المرشح أحمد بن بريكان عبد الله البريكان مديرًا تنفيذياً للجمعية لمدة عام من تاريخه ويختبر لفترة تجريبية ستة أشهر على المستوى الثالث الدرجة الأولى من لائحة الرواتب والبدلات والمكافآت والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة . والمجلس يسأل الله له التوفيق والسداد والإعانته .

التوقيع	الرأي	عمله	الموقون
صرا فهم	رئيس المجلس	د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان	د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان
صرا فهم	نائب الرئيس	د. عبد الله بن محمد البطي	د. عبد الله بن محمد البطي
صرا فهم	المؤول المالي	عبد الكريم بن صالح آل علي	عبد الكريم بن صالح آل علي
صرا فهم	عضو	عبد الله بن محمد الخليل	عبد الله بن محمد الخليل
صرا فهم	عضو	عبد العزيز بن محمد العتيق	عبد العزيز بن محمد العتيق
صرا فهم	عضو	عيادة بن عبد الله الشمرى	عيادة بن عبد الله الشمرى
صرا فهم	عضو	حمود بن حمدان الطوالة	حمود بن حمدان الطوالة
صرا فهم	عضو	محمد عبيد الشيحي	محمد عبيد الشيحي
صرا فهم	عضو	سلامة عبيد سلامه الشمرى	سلامة عبيد سلامه الشمرى
صرا فهم	عضو	عايد جريوع عايد الشمرى	عايد جريوع عايد الشمرى



ثالثاً: اطلع المجلس على الخطاب المرفوع من قبل الإدارة التنفيذية بشأن المبلغ المتعثر على المستثمر السابق لوقف صلاح الدين ويرى المجلس إحالة المعاملة إلى لجنة أوقاف الجمعية لدراسة الموضوع وحيثياته.

الموقعون	عمله	الرأي	التوقيع
د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان	رئيس المجلس	موافق	
د. عبد الله بن محمد البطي	نائب الرئيس	موافق	
عبد الكرييم بن صالح آل علي	المسؤول المالي	موافق	
عبد الله بن محمد الخليل	عضو	موافق	
عبد العزيز بن محمد العتيق	عضو	موافق	
عيادة بن عبد الله الشمري	عضو	موافق	
حمود بن حمدان الطوالة	عضو	موافق	
محمد عبيد الشحبي	عضو	موافق	
سلامة عبيد سلامة الشمري	عضو	موافق	
عайд جريوع عايد الشمري	عضو	موافق	

رابعاً: تم اطلاع المجلس على ما وافقت عليه لجنة متابعة أوقاف الجمعية والاستثمار بعد فتح المظاريف بشأن ترسيه تنفيذ الأعمال الإنسانية ( عظمة ) لمجمع المحروقات عن طريق مؤسسة المقوى للمقاولات بمبلغ وقدره ( ٧٨١٠٠ ) ريال ووافقت على ما توصلت إليه اللجنة والإجراءات التي اتخذتها.

الموقعون	عمله	الرأي	التوقيع
د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان	رئيس المجلس	موافق	
د. عبد الله بن محمد البطي	نائب الرئيس	موافق	
عبد الكرييم بن صالح آل علي	المسؤول المالي	موافق	
عبد الله بن محمد الخليل	عضو	موافق	
عبد العزيز بن محمد العتيق	عضو	موافق	
عيادة بن عبد الله الشمري	عضو	موافق	
حمود بن حمدان الطوالة	عضو	موافق	
محمد عبيد الشحبي	عضو	موافق	
سلامة بن عبيد سلامة الشمري	عضو	موافق	
عайд جريوع عايد الشمري	عضو	موافق	



خامساً : تم اطلاع المجلس بعد فتح المظاريف من قبل لجنة متابعة الجمعية على ترسيه أعمال السلامة لمجمع المحروقات ( وقف التجارة الرابحة ) على مؤسسة أركان بـ ( ٦٦٠٠ ) ريال وافق المجلس على ما توصلت إليه اللجنة والإجراءات التي اتخذتها.

الموقعن	عمله	الرأي	التوقيع
د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان	رئيس المجلس	موافق	
د. عبد الله بن محمد البطي	نائب الرئيس	موافق	
عبد الكريم بن صالح آل علي	المؤول المالي	موافق	
عبد الله بن محمد الخليل	عضو	صراحته	
عبد العزيز بن محمد العتيق	عضو	صراحته	
عيادة بن عبد الله الشمرى	عضو	صراحته	
حمود بن حمدان الطوالة	عضو	صراحته	
محمد عبيد الشيحي	عضو	صراحته	
سلامة بن عبيد سلامه الشمرى	عضو	صراحته	
عايد جريوع عايد الشمرى	عضو	صراحته	

سادساً : تم اطلاع المجلس على حادثة تساقط الكلاندنج والإستركشر من مبني وقف الأم ، وما تم بشأنه من قبل اللجنة والترسية بعد فتح المظاريف على مؤسسة الريان العالمية بـ ( ١٣٢٠٠ ) ريال شامل فــ الكلاندنج وإعادة تركيب الكلاندنج بعد وزن الحديد وتبنيه حسب الأصول الفنية ، بالإضافة إلى فــك وتوريد استــركــشــرــ جــدــيــدــ لــكــامــلــ المــبــنــىــ ، وقد وافق المجلس على ما توصلت إليه اللجنة والإجراءات التي اتخذت من قبلها .

الموقعن	عمله	الرأي	التوقيع
د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان	رئيس المجلس	صراحته	
د. عبد الله بن محمد البطي	نائب الرئيس	صراحته	
عبد الكريم بن صالح آل علي	المؤول المالي	صراحته	
عبد الله بن محمد الخليل	عضو	صراحته	
عبد العزيز بن محمد العتيق	عضو	صراحته	
عيادة بن عبد الله الشمرى	عضو	صراحته	
حمود بن حمدان الطوالة	عضو	صراحته	
محمد عبيد الشيحي	عضو	صراحته	
سلامة بن عبيد سلامه الشمرى	عضو	صراحته	
عايد جريوع عايد الشمرى	عضو	صراحته	

رئيس مجلس الإدارة

د. عبد الرحمن بن صالح الحمدان